

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٣٠٣٥ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٣/٤/٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قررت :

(المادة الأولى)

تعقد جلسات الدائرة (١٠) جنایات جنوب القاهرة أيام (١٤، ١٥، ١٦، ١٧، ١٨) من شهر أبريل ٢٠١٣ بالقاعة رقم (٢) بمحكمة القاهرة الجديدة بالتجمع الخامس - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء

الموافق ٢٠١٣/٤/١٠

صدر في ٢٠١٣/٤/٩

وزير العدل

المستشار / أحمد محمود مكي